

اسم التدريسي : سمير عبد عايد

الكلية : العلوم الاسلامية

القسم : الحديث وعلومه .

المرحلة : الاولى .م

المادة : مصطلح الحديث.

مصطلح الحديث:

المحاضرة الاولى:

ينقسم الخبر بالنسبة لوصوله إلينا إلى قسمين:

1- فإن كان له طرق غير محصورة بعدد معين، فهو المتواتر.

2- وإن كان له طرق محصورة بعدد معين، فهو الآحاد.

ولكل منهما أقسام وتفصيل، سأذكرها وأبسطها إن شاء الله تعالى، بمبحثين، وهما.

المبحث الأول: الخبر المتواتر

1- تعريفه:

أ- لغةً: هو اسم فاعل، مشتق من التواتر، أي التتابع، تقول: تواتر المطر، أي تتابع نزوله.

ب- اصطلاحًا: ما رواه عدد كثير، تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

2- شرح التعريف:

ومعنى التعريف: أن المتواتر هو الحديث أو الخبر الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنده رواة كثيرون،

يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الخبر.

3- شروطه:

يتبين من شرح التعريف أن التواتر لا يتحقق في الخبر إلا بشروط أربعة وهي:

أ- أن يرويه عدد كثير، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال، المختار أنه عشرة أشخاص

ب- أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند.

ج- أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب

د- أن يكون مستند خبرهم الحس؛ كقولهم: سمعنا، أو رأينا، أو لمسنا، أو ... أما إن كان مستند خبرهم

العقل، كالقول بحدوث العالم مثلا، فلا يسمى الخبر حينئذ متواترا.

4- حُكْمُهُ:

المتواتر يفيد العلم الضروري، أي العلم اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقا جازما، كمن

يشاهد الأمر بنفسه؛